

مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ موجهة من البعثات الدائمة للدول الأعضاء في مجموعة الـ ٢١، وهي إثيوبيا، وإكوادور، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرازيل، وبنغلاديش، وبيرو، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسنغال، وشيلي، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، ومنغوليا، وميانمار، ونيجيريا، والهند، إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح، تحيل فيها نص بيان مجموعة الـ ٢١ بشأن ضرورة احترام النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح ورئاسته.

البعثات الدائمة للدول الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ لدى الأمم المتحدة في جنيف، وهي إثيوبيا، وإكوادور، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرازيل، وبنغلاديش، وبيرو، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسنغال، وشيلي، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، ومنغوليا، وميانمار، ونيجيريا، والهند، توجه تحياتها إلى مكتب شؤون نزع السلاح، بصفته أمانة مؤتمر نزع السلاح، وتشرف بأن تعمم نص البيان المرفق لمجموعة الـ ٢١ بشأن ضرورة احترام النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح ورئاسته.

وتطلب البعثات الدائمة للدول الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ أن يسجل بيان المجموعة المرفق ويعمم بوصفه وثيقة رسمية لمؤتمر نزع السلاح.

والبعثات الدائمة للدول الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ لدى الأمم المتحدة في جنيف، وهي إثيوبيا، وإكوادور، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرازيل، وبنغلاديش، وبيرو، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسنغال، وشيلي، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، ومنغوليا، وميانمار، ونيجيريا، والهند، تغتنم هذه الفرصة لتعرب من جديد لأمانة مؤتمر نزع السلاح عن أسمى عبارات التقدير.



موقف مجموعة الـ ٢١ بشأن ضرورة احترام النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح ورئاسته

- ١- تود مجموعة الـ ٢١ أن تشير مع التقدير إلى أن الجزء الثالث ٣ من مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠١٨ يدنو من نهايته وأن الرئاسة التركية ستكمل بالنجاح بالنظر إلى ما أبدته بالفعل من كفاءة وتفان ومهارة دبلوماسية خارقة في تسيير شؤون المؤتمر. وتظل مجموعة الـ ٢١ مستعدة لأن تقدّم كل الدعم والتعاون من أجل الاضطلاع بهذه الولاية على نحو ناجح، لا سيما فيما يتعلق بوضع الصيغة النهائية لتقريرنا السنوي وتقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك تقارير الهيئات الفرعية وفقاً للقرار CD/2119.
- ٢- وتود مجموعة الـ ٢١ إعادة سن بعض المبادئ والمواد التي ينبغي أن يسترشد بها عمل المؤتمر في دورتنا الحالية. وتود أن تشدد، فيما يتعلق بأعمال مؤتمر نزع السلاح، على مبدأ احترام النظام الداخلي للمؤتمر ورئاسته باعتباره أحد المبادئ الأساسية.
- ٣- ويُعكس هذا المبدأ أيضاً في المادة ٣ (الثالثة):
"لجميع الدول الأعضاء في المؤتمر الاشتراك في أعماله في ظل ظروف من المساواة الكاملة كدول مستقلة، وفقاً لمبدأ المساواة في السيادة المتجسد في ميثاق الأمم المتحدة."
- ٤- وينص على هذا المبدأ ضمناً في المادة ٩ (التاسعة):
"يتناوب جميع أعضاء المؤتمر على رئاسة المؤتمر لدى انعقاده في دورة، على أن يتولى كل رئيس الرئاسة لمدة أربعة أسابيع عمل. ويتبع التناوب الذي بدأ في كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ على أساس الترتيب الأبجدي الإنكليزي لقائمة الأعضاء."
- ٥- وفيما يتعلق بإدراج آراء الأعضاء في التقارير، تنص المادة ٤٥ بوضوح على ما يلي:
"تكون تقارير المؤتمر وقائعية وتعكس مفاوضات المؤتمر وأعماله."
- ٦- ونعتقد أن أفضل سبيل لدعم مؤسسة مؤتمر نزع السلاح يتمثل في احترام نظامه الداخلي ورئاسته. وفي هذا الصدد، ينبغي ألا تكون المادة ٩ من النظام الداخلي موضع تشكيك.